

أمر إسناد

=====



رئيس السبيل والمهندسين / رئيس مجلس إدارة

شركة العاصمة للمقاولات والتوريدات

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرسل وفق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٤/ ٢٠٢٣/ ٩٧) المؤرخ في ٢٠٢٣/٧/٢٥ بمبلغ ٧,٢٩٨,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة مليون ومائتان ثمانية وتسعون ألف جنيه لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بتنفيذ عملية " أعمال صيانة وحراسة شبكة الإنارة بكباري المنطقة السادسة (بني سويف) " .

على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستتولى (الإدارة المركزية للهندسة الميكانيكية والكهربائية) الإشراف على التنفيذ و تجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .
و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

(التوقيع)

عميد / ابوبكر احمد حسن عساف

رئيس الادارة المركزية

للشؤون المالية والادارية

السيد المهندس/ رئيس الإدارة المركزية للهندسة الميكانيكية والكهربائية
تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بأن نرسل وفق هذا أصل نسخة من عقد العملية عاليه وكذا كراسة الشروط ومعاملات عناصر التكلفة للبنود الخاضعة للتعديل .
- برجاء التكرم بالإحاطة نحو إصدار أمر التشغيل وتحديد ميعاد بدء العمل للشركة وموافاتنا بصورة من هذه المستندات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

(التوقيع)

عميد / ابوبكر احمد حسن عساف

رئيس الادارة المركزية

للشؤون المالية والادارية

عقد مقالة

الموضوع : " أعمال صيانة وحراسة شبكة الإنارة بكباري المنطقة السادسة (بني سويف) "

رقم العقد: ٩٧ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ .

أنه في يوم الثلاثاء الموافق: ٢٥ / ٧ / ٢٠٢٣ .

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة العاصمة للمقاولات والتوريدات "

ويمثلها السيد المهندس / احمد سعيد امام فتح الباب

بصفته / شريك متضامن

بطاقة رقم / ٢٨٧٠٧١٤٠١٠٣٥١١

بطاقة ضريبية / ٢٦٩-٣١٥-٨٨٨

مأمورية ضرائب / روض الفرج

ملف ضريبي رقم / ١٥٥-٥-٠١٢١٨-٤١٠-٠٠-٠٢

سجل تجاري رقم / ١٦٤٣٤

ومقرها / ٤٥ شارع فخر الدين - شبرا مصر .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

(توقيع)



التمهيد

أعلن الطرف الأول عن المناقصة المحدودة رقم ٢٠٢٣/٢٠٢٢ / ٣١ وذلك لتنفيذ عملية " أعمال صيانة وحراسة شبكة الإنارة بكباري المنطقة السادسة (بني سويف)" وفقا للشروط والمواصفات الخاصة بموضوع المناقصة ، والتي فتحت مظاريفها الفنية يوم الخميس الموافق ١١ / ٥ / ٢٠٢٣ والمالية الثلاثاء الموافق ١٣ / ٦ / ٢٠٢٣ ، وبناءا علي ما أوصت به لجنة البت في المناقصة بجلستها المنعقدة يوم الاثنين الموافق ١٩ / ٦ / ٢٠٢٣ من قبول السعر المقدم من شركة العاصمة للمقاولات والتوريدات بمبلغ ٧,٢٩٨,٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره سبعة مليون ومائتان ثمانية وتسعون ألف جنيهها لاغير) شامل جميع أنواع الضرائب والدمغات بما فيها ضريبة القيمة المضافة لكونه أقل الأسعار وأقل من القيمة التقديرية وذلك طبقا لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م ، وموافقة رئيس مجلس الإدارة علي تلك التوصية وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد واتفقا على الأتي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق ومحاضر لجان البت وكراسة الشروط والمواصفات الفنية والعتاء المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة والمواصفات الفنية للأعمال وأمر الإسناد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتما ومكملا له .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال صيانة وحراسة شبكة الإنارة بكباري المنطقة السادسة (بني سويف) " طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية ٧,٢٩٨,٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره سبعة مليون ومائتان ثمانية وتسعون ألف جنيهها لاغير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني شركة شركة العاصمة للمقاولات والتوريدات بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 5601762300006877 بمبلغ ٣٦٥٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره ثلاثمائة خمسة وستون ألف جنيهها لا غير) صادر من البنك الأهلي صادر بتاريخ ١١ / ٧ / ٢٠٢٣ وساري حتي ٩ / ٧ / ٢٠٢٤ . وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقي منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقي منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريته بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات أمتعقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

البند الثاني عشر

الطرف الثاني يكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسؤولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند الخامس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السادس عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند السابع عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند الثامن عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الأول الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطاءه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالمقدّر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

البند التاسع عشر

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م " .

البند العشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الواحد والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الثاني والعشرون

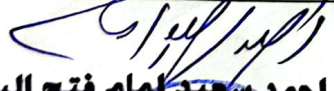
يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (الحديد - الاسمنت - النحاس - الألمونيوم - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطاءه لتلك البنود وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند الثالث والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

شركة العاصمة للمقاولات والتوريدات

التوقيع ()
مهندس / احمد سعيد امام فتح الباب

شريك متضامن

٥/١٢/٢٠٢١

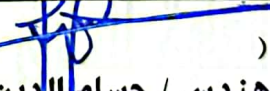
س.ب.ب.ب.

القاهرة

للمقاولات والتوريدات

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع ()
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

كراسة شروط ومواصفات خصوصية رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٣

عملية صيانة وحراسة شبكة الإنارة بكباري المنطقة السادسة (بني سويف).

جلسة فتح المظاريف : الساعة الثانية عشر ظهراً يوم ١١ / ٥ / ٢٠٢٣

بمقر الهيئة الكائن ب طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة

قيمة دفتر الشروط : (٢٩٩) جنية

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر : (٩٥) بما فيها الغلاف

سددت قيمة النسخة بموجب القسيمة رقم ٢٠٢٣/ / بتاريخ

إسم الشركة :-

القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات الحكومية يعتبر متتماً ومكملاً لهذا الدفتر

مدير عام

الهندسة الميكانيكية والكهربائية

مهندس /

" كرم ناشد معوض "

رئيس الإدارة المركزية

الشؤون المالية والإدارية

عميد /

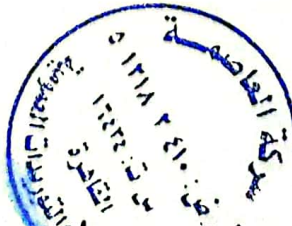
" أبوبكر أحمد حسن عساف "

رئيس قطاع

التفويض والمناطق

مهندس /

" شمس الدين محمد زهران "



الشروط العامة

- ١- القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات الحكومية يعتبر متمماً ومكملاً لهذا الدفتر .
- ٢- على مقدم العطاء معاينة الموقع محل المناقصة قبل تقديم العروض معاينة نافية للجهالة ، ويتم تقديم العرض بما يتلاءم مع الوضع القائم للموقع .
- ٣- للهيئة الحق في زيادة أو نقص الكميات أو الأعمال في حدود ٢٥% من قيمة كل بند بالعملية بنفس الأسعار أثناء مدة التنفيذ أو إلغاء بند أو أكثر من بنود العملية الواردة في حدود النسبة سالفة الذكر .
- ٤- سيتم التعاقد مع من ترسّى عليه العملية على أن يقوم بتقديم خطاب ضمان نهائي بنسبة (٥) % من قيمتها طبقاً للقانون .

٥- يتم تنفيذ الأعمال طبقاً للآتي :-

أ- كراسة الشروط والمواصفات .

ب- تعليمات الإدارة العامة للهندسة الميكانيكية والكهربائية.

ت- القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم (١٣٦٧) لسنة ١٩٩٨ وما يطرأ عليها من تعديلات .

٦- التأمين المؤقت :-

يجب أن يكون نقداً أو بخطاب ضمان بنكي غير مشروط أو طلب من مقدم العطاء بخضم التأمين المؤقت من المبالغ التي قد تكون مستحقة له لدى الهيئة بشرط أن يكون بند المستحقات صالحاً للصرف وقت تقديم العطاء .

٧- فئات العقد :-

الأسعار التي يحددها مقدم العطاء بجدول الفئات (قائمة الأثمان) قطعية وثابتة باستثناء عناصر التكلفة للبنود خاضعة للتعديل وهي (الحديد - الأسمنت - النحاس - الألومنيوم - السولار) وتشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أيّاً كان أنواعها والتي يتكبدها المقاول بالنسبة إلى كل بند من البنود كما تشمل جميع المصروفات التي تلزم لتنفيذ العملية وجميع أجزائها المختلفة بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية وأجور العمال والتعريفية الجمركية ورسوم الإنتاج والضرائب بكافة أنواعها وغيرها مما يقرره القانون .

٨- على مقدم العطاء الالتزام بالآتي :-

- ١- كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه.
- ٢- العملية غير قابلة للتجزئة.
- ٣- كل عطاء أو ملحق للعطاء يقدم أو يرد بعد الساعة الثانية عشر من ظهر اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية لا يلتفت إليه (يقدم المظروف المالي مع المظروف الفني) .
- ٤- كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين الابتدائي المنصوص عليه في كراسة الشروط كاملاً يهمل ولا يلتفت إليه .
- ٥- يجب أن تكون جميع المواد التي تستعمل في العملية مطابقة للمواصفات الموضحة بكراسة الشروط وقائمة الأثمان على أن يقوم المقاول بتقديم عينات منها لاعتمادها قبل التوريد.
- ٦- يكون المستخلص النهائي طبقاً للكميات الفعلية التي تم تنفيذها في العملية طبقاً لوحدة السعر المبين في القائمة .
- ٧- يجب أن يشمل المظروف الفني أصل أو صورة واضحة من الكتالوجات الخاصة بجميع المكونات المستخدمة في العملية طبقاً لما ورد بالكراسة .
- ٨- يجب تقديم العطاءات على نموذج العطاء وقوائم الكميات المرفقة ولا يجوز التعديل فيها أو في مستند من مستندات العطاء ، كما لا يجوز فصل أو تغيير ترتيب أي مستند من مستندات العطاء .
- ٩- يجب التوقيع والختم بخاتم مقدم العطاء على جميع صفحات مستندات العطاء ويحتفظ الهيئة بحقها في رفض العطاءات غير الموقع أو المخطومة وردها إلى مقدمها بدون قراءتها .

- يتضمن نطاق الأعمال إعداد وتجهيز الموقع وإعداد الرسومات الخاصة للأشراك والمحولات ولوحات التوزيع والربط والقيام بكافة أعمال الصيانة وإختبارات التشغيل والحفاظ على الأعمال المنتهية أثناء التنفيذ وأية مهام أخرى يتطلبها العمل .
- والمقاول مسئول عن التحقق والتأكد من صحة الأعمال ويجب على المقاول تعيين فريق مهني بخبرات وإدراية كافية بطبيعة العمل ليكون قادراً على تلبية متطلبات ومهام العمل .

- ١٢ شهر تبدأ من تاريخ إستلام الموقع بموجب محضر موقع عليه من الطرفين على ان يبدأ المقاول فى توريد العينات بمجرد رسو العطاء ويتم توريد وتشوين المهمات اللازمة حسب تعليمات لجنة الإشراف على العملية فور إستلام الموقع .

- على المقاول أن يعين على نفقته وطوال مدة تنفيذ العملية مهندس كهرباء ذو كفاءة ، على أن يكون له خبرة في تنفيذ مشاريع مماثلة بالجمهورية ويكون مفوض من المقاول فى استلام وتنفيذ الأوامر والتعليمات التى تصدر اليه من مندوبى الهيئة وتحرير محضر شهري لحصر الأعمال المنفذة موقع عليه من المهندس المفوض من الشركة والمهندس المشرف من قبل الهيئة .
- ويجب على المقاول أن يعرض السيرة الذاتية لمهندسه كتابة على الهيئة للاعتماد وإذا رأت الهيئة أن هذا المهندس أصبح لا يقوم بأداء عمله وتنفيذ تعليمات طاقم الإشراف وكثرة غيابه عن موقع العمل فلها ان تطلب من المقاول استبعاده واستبدال آخر به خلال أسبوع على ان يعتمد المهندس الجديد بالطريقة السابقة ولا يجوز للمقاول ان يعتبر نفسه مهندساً للعملية ولو توافرت له درجة الخبرة المطلوبة على أن يكون المهندس قادراً على إختبار شبكة الإنارة وتحديد الأعطال .

- توفير عدد من الفنيين لا يقل عن (٣) لهم خبرة بأعمال صيانة شبكات الإنارة - عدد عمال لا يقل عن (٣) على أن يتواجدوا بالموقع باستمرار لسرعة إصلاح الأعطال أولاً بأول.
- يجب ان يكون لدى الشركة التى تقوم بتنفيذ الاعمال سيارة برج هيدروليكي متواجد بموقع العمل باستمرار وكذلك سيارة نقل عند تركيب الكابلات والأعطال الأرضية وكذلك تدبير وسيلة إنتقال مناسبة (سيارة بحالة جيدة) لإجراء التجارب والإختبارات اللازمة علي عينات المهمات الخاصة بالعملية ومتابعة تنفيذ الأعمال وحالة الإنارة يومياً ليلاً ونهاراً طوال فترة العملية بالإضافة إلى حق الهيئة فى إصدار التعليمات والتوجيهات والخاصة بشبكة الإنارة وما يستجد من أعمال و تعديلات تطرأ على القطاعات الخاصة بهذه العملية وأيضاً المرور على الطريق لمتابعة حالة الإنارة ليلاً



م	الوظيفة	قيمة الخصم اليومي في حالة عدم التواجد
١	مهندس	٤٠٠ جنيه / يوم
٢	فني	٢٥٠ جنيه / يوم
٣	عامل	١٥٠ جنيه / يوم
الغرامات الخاصة بالمعدات والسيارات		
٤	السيارة البرج	٥٠٠ جنيه / يوم
٥	السيارة النقل	٣٠٠ جنيه / يوم
٦	سيارة متابعة حالة الإنارة	٥٠٠ جنيه / يوم
٧	عدم الإستجابة في إصلاح الأعطال	١٠٠٠ جنيه / يوم
٨	العلامات الإرشادية	١٠٠ جنيه / يوم
٩	إنارة اللوحات بدون سبب	٥٠٠ جنيه / يوم

و كذلك توقع مثل هذه الغرامات في حال طلب لجنة الإشراف من قبل الهيئة إبعاد أي من طاقم العمل عن المدة من التاريخ المحدد للابعد إلي تاريخ تواجد البديل في الموقع وسيتم خصم الغرامة من مستحقات المقاول دون ايه حاجة الي إخطاره ولا يحق للمقاول الاعتراض علي ذلك .

٦ - السجلات :-

يجب على المقاول وعلى نفقته الخاصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لكل ما يتم تنفيذه ، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائما وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك ، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل كحد أدنى على ما يلي:

- التاريخ - بدء وانتهاء الأعمال لكل مهمة - بيان بالمهام التي تم تركيبها وأماكنها - تواجد السيارة البرج بالموقع من عدمه - تواجد مهندس العملية بالموقع من عدمه - عدد الفنيين - عدد العمال - تواجد العلامات الإرشادية من عدمه .

٧ - تأمين سلامة المرور :-

يجب على المقاول تزويد فريق العمل بالعلامات الإرشادية والتحذيرية اللازمة أثناء تنفيذ الأعمال علي أن يقوم المقاول بالتنسيق مع إدارة المرور التابع لها موقع التنفيذ لتأمين سلامة مستخدمي الطريق أثناء التنفيذ وسداد أي رسوم تطلبها ، ويكون المقاول مسؤولاً عن أية حوادث أو أضرار تقع بسبب إخلاله بمتطلبات السلامة المرورية وعن أي مطالبات أو دعاوى تترتب على ذلك دون أدنى مسؤولية على الهيئة .

Handwritten signature



قائمة الكميات

عملية صيانة وحراسة شبكة الإنارة بكباري المنطقة السادسة (بنى سويف)

الكمية	الوحدة	الصفة	الترتيب
٢٠٠	بالعدد	تركيب عامود إنارة من مخازن الهيئة إلى الموقع	١
١٠٠٠	بالعدد	دهان عامود إنارة وجهين برونز	٢
٣٠٠	بالعدد	توريد وتركيب أبواب أعمدة حسب مقاسات أبواب الأعمدة الموجودة بالموقع	٣
٣٠٠	بالعدد	تركيب كشافات من مخازن الهيئة بالعباسية بدلاً من الكشافات المطفأة والبند شامل جميع ما يلزم المواصفات الفنية	٤
٣٠٠	بالعدد	توريد وتركيب LED POWER SUPPLY ٥٠ وات	٥
١٠٠٠	بالعدد	توريد وتركيب (C.O.B)	٦
٥٠٠	بالعدد	توريد وتركيب كابل ألومنيوم مسلح (٧٠+١٢٠×٣) مم ٢ مغلف P.V.C	٧
٢٠٠٠	بالمتر	توريد وتركيب كابل ألومنيوم مسلح (١٦×٤) مم ٢ مغلف P.V.C	٨
٦٠٠٠	بالمتر	محمل عليه أسلاك ٤×٤ مم ٢ من السرافيل إلى لوحة العامود	٩
٢٠٠٠	بالمتر	توريد وتركيب كابل ألومنيوم مسلح (٢٥×٤) مم ٢ مغلف P.V.C	١٠
٨٠٠٠	بالمتر	محمل عليه أسلاك ٤×٤ مم ٢ من السرافيل إلى لوحة العامود	١١
١٠٠٠	بالمتر	توريد وتركيب سلك هوائي ٣٥ مللي	١٢
١٠٠٠	بالمتر	توريد وتركيب سلك ثرموبلاستيك ٢×٢ مم	١٣
١٠	بالعدد	توريد وتركيب وصله ريك (٩٥+١٨٥×٣) مم ٢ ألومنيوم	١٤
٥	بالعدد	تركيب لوحات توزيع من مخازن الهيئة والبند شامل جميع ما يلزم المواصفات الفنية	١٥
٥	بالعدد	توريد وتركيب باب لوحة	١٦
١٥	بالعدد	توريد وتركيب كونتاكتور AC3 - 110A جهد تشغيل الملف (٢٢٠ أو ٣٨٠) فولت	١٧
٥	بالعدد	توريد وتركيب مفاتيح عمومية (٤٠٠ أمبير)	١٨
٥	بالعدد	توريد وتركيب مفاتيح عمومية (٢٥٠ أمبير)	١٩
١٠	بالعدد	توريد وتركيب مفاتيح عمومية (١٠٠ أمبير)	٢٠
١٥٠	بالمتر	توريد وتركيب ماسورة P.V.C"٤ محمل عليها الحفر والردم ورد الشئ لأصله	٢١
١٥٠	بالمتر	توريد وتركيب ماسورة P.V.C"٣ محمل عليها الحفر والردم ورد الشئ لأصله	٢٢
١	بالعدد	توريد وتركيب كشك كامل بالمحول قدرة ١٠٠ ك. ف. أ. زيتي	٢٣
٥	بالعدد	دهان أكشاك المحولات	٢٤



تابع :- قائمة الكميات

عملية صيانة وحراسة شبكة الإنارة بكباري المنطقة السادسة (بني سويف)

الكمية	الوحدة	الوصف	الرقم
٥٠	بالكيلو	تزويد زيت المحول وتغيير السيلكاجل وثرمو متر الحرارة	٢٣
١	بالعدد	إصلاح وصيانة محول	٢٤
٣	بالعدد	تزويد وتركيب مصهرات جهد متوسط ٦٣ أمبير	٢٥
١٥	بالعدد	خلية ضوئية ١٠ أمبير	٢٦
١٠	بالمتر	تزويد وتركيب خرسانة عادية لتغطية الكابلات	٢٧
١٢	بالمكعب	حراسة مكونات شبكة الإنارة من (محولات - أعمدة - كشافات - لوحات - كابلات)	٢٨
١٢	بالشهر		
٥٠٧	الإجمالي		

الإجمالي ٥٠٧,٢٩٨,٣

فقط حسب ملحوظات المصنفين وصوره الفوتوغرافية



الموافق